

محرم ١٤٤٦ هـ
يوليو ٢٠٢٤ م

العدد الخامس عشر
السنة الثامنة - المجلد الأول

مَجَلَّةُ التَّرَاثِ النَّبَوِيِّ

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ نَصَفَ سِنُونِهَا مُحْكَمَةٌ، تُعْنَى بِمَخْطُوطَاتِ السَّنَةِ النَّبَوِيِّ
وَعُلُومِهَا وَأَيَّتُصِّلُهَا مِنْ دَرَسَاتٍ

وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ
وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا

{الحشر - 7}



وَقَفَّ السَّنَةُ النَّبَوِيُّ



المحتويات

الحديث الموضوعي

- التَّحْذِيرُ مِنْ أَفَةِ الْعُجْبِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَمَقَالَاتِ الْأئِمَّةِ ١١
أ.د. عبدالله بن عبدالرحيم بن حسين ابن محمود..... ١٢-٨٢

الجرح والتعديل

- الرواة الذين رُمُوا بالاعتزال من رجال الكتب الستة جمعاً ودراسة..... ٨٥
د. عبد الرحمن بن أنيس بن أحمد جمال..... ٨٦-١٥٦

رواية ودراسة

- مرويات فضل الرُّوحَاءِ وما جاورها من الأودية والجبال جمعاً
ودراسةً..... ١٥٩
د. أيمن بن أحمد بن صالح الرحيلي..... ١٦٠-٢٢٨

علل الحديث

- تعارض الوصل والإرسال عند الإمام مسلم -دراسة نظرية تطبيقية
على صحيحه- ٢٣١
د. إيهاب سليمان سليمان..... ٢٣٢-٢٧٦

نواذر

- صحيح مُسَلِّمِ رواياته، وتحريم زمن تأليفه، وموازنته بزمن تأليف صحيح
البخاري..... ٢٧٩
محمد زياد بن عمر التُّكَلَّةُ..... ٢٨٠-٣٢٢

التراجم والطبقات

- ترجمة مفيد بغداد الحافظ محمد بن أحمد الدقاق المعروف بابن
الخاصبة (ت ٤٨٩هـ)..... ٣٢٥
د. عبد الله بن يحيى بن عبد الله العوبل..... ٣٢٦-٣٧٩



علل الحديث

باب يعنى بالدراسات المتعلقة بعلى الحديث و النقد الحديثي.



تعارض الوصل والإرسال عند الإمام مسلم
"دراسة نظرية تطبيقية على صحيحه"



د. إيهاب سليمان سليمان

دكتوراه الحديث الشريف وعلومه
جامعة القرآن الكريم وتأسيس العلوم - السودان

 <https://doi.org/10.36772/ATANJ.2024.10>

ملخص البحث

يتناول هذا البحث دراسة مسألة تعارض الوصل والإرسال عند الإمام مسلم من خلال كتابه الصحيح، وتهدف هذه الدراسة إلى إبراز منهج الإمام مسلم في إيراد الحديث موصولاً ومرسلاً، وتزداد أهمية هذا البحث في ما قد يبدو من وجود اختلاف وتباين بين منهجي المتقدمين والمتأخرين في حكمهم عند وقوع التعارض بين الوصل والإرسال، وقد اشتملت هذه الدراسة على ثلاثة مباحث: أولها: تعريف تعارض الوصل والإرسال، وثانيها: حكم تعارض الوصل والإرسال، وثالثها: منهج الإمام مسلم في تعارض الوصل والإرسال، وقد خُتِمَ هذا البحث بجملته من النتائج والتوصيات، من أهمها: أن الإمام مسلم لم يحكم في مسألة تعارض الوصل والإرسال بحكم عام مطّرد، بل كان منهجه دائراً مع القرائن والمرجحات التي توفرت له في كل رواية، إذ إن لكل رواية واقعاً حديثياً ونقداً خاصاً بها، وأن الاختلاف في سياق إسناد الحديث الواحد بين الوصل والإرسال لا يؤثر في قبوله.

الكلمات المفتاحية:

تعارض، الوصل، الإرسال، مسلم، تطبيقية.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليماً، أما بعد:

فإن للسنة النبوية منزلة عليّة، ورتبة سنيّة، فهي المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، اتفقت الأمة على قبولها والتسليم لها، والإيمان بمعانيها، والعمل بأحكامها، ولقد قيض الله ﷻ لسنة نبيه ﷺ جهابذة العلماء من الرجال الذين بذلوا أنفسهم لهذا الشأن العظيم، فعصوا على سنة نبيهم ﷺ بالنواجذ، وأزال الله عن قلوبهم كل عائق وعائق قد يحجبهم عنها، فأعطوا السنة ما تستحقه من التعظيم والإجلال، والحفظ والصيانة، واعتنوا بها عناية فاقت كل عناية، فساروا في كل حدب وصوب على خطى كلمات النبي ﷺ يقطعونها ويجمعونها حتى صنفوا في ذلك الدواوين كالصحاح والسُنن والمعاجم والمسانيد والأجزاء، واعتنوا بالحديث سنداً ومتناً، فكتبوا وألفوا في شتى فنونه وعُلمه كعلم العليل ونقد الرجال.

وكان من بين هؤلاء الأئمة الأعلام، والعلماء العظام الذين أسهموا في الحفاظ على السنة النبوية وإبقائها سليمة من تحريف الغالين، وتأويل الجاهلين، وانتحال المبطلين، الإمام الفذ العبقرى الناقد أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صاحب أحد أصحّ كتابين بعد كتاب الله ﷻ، ولمّا كان كتابه من الأهمية بمكان، وأنه من أبرز الكتب التي عيّنت بالجوانب النقدية لعلوم الحديث المختلفة، رغبت

بأن أتشرف بدراسة موضوع يتعلق بالإمام مسلم وبصحيحه، وسمته بـ: "تعارض الوصل والإرسال عند الإمام مسلم، دراسة نظرية تطبيقية على صحيحه"، وقد توجهت همتي إلى جمع ودراسة نماذج من الأحاديث التي أوردها الإمام مسلم في صحيحه على الوجهين وصلًا وإرسالًا، سائلًا الله تعالى دوام التوفيق والسداد في الفكرة والعبارة، وأن يجعله عملاً خالصًا لوجهه الكريم، وأن ينفعني به في حياتي وبعد مماتي، وينفع به من انتهى إليه، فإنه أكرم مأمول، وأحسن مسؤول، وهو حسبنا ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

أولاً - أهمية الموضوع، وبواعث اختياره:

- تكمن أهمية الموضوع وبواعث اختياره في نقاط عدة، منها:
١. لتعلقه بالسنة النبوية، والتي هي أصل من أصول الإسلام بعد القرآن الكريم.
 ٢. ما لعلم الحديث الشريف وعلله من شرف وأهمية، إذ لا يرقى أحدٌ للحكم على حديثٍ ما بصحةٍ، أو سقمٍ بغير معرفته بعلمه ورجاله.
 ٣. مكانة الإمام مسلم، ومنزلة صحيحه عند العلماء، إذ إنه ميدان واسع للدراسات التطبيقية والنقدية.
 ٤. اختلاف النقاد في بيان منهج الإمام مسلم في الأحاديث التي أوردها في صحيحه من وجهين وصلًا وإرسالًا.
 ٥. ما قد يبدو من وجود اختلاف وتباين بين منهجي المتقدمين والمتأخرين في حكمهم عند وقوع التعارض بين الوصل والإرسال.

ثانيًا - مشكلة الدراسة:

١. ما منهج الإمام مسلم في إيراد الحديث الواحد موصولًا ومرسلًا؟
٢. ما مقصد الإمام مسلم من إيراد الحديث الواحد موصولًا ومرسلًا؟

٣. ما القرائن الدالة على صحة وجهي الحديث المختلف في إسناده بين الوصل والإرسال؟
٤. ما هي قرائن الترجيح بين وجهي الحديث المختلف في إسناده وصلاً وإرسالاً مع تصحيحه لهما؟

ثالثاً - أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى تحقيق أهداف عدّة، منها:

١. الكشف عن منهج الإمام مسلم في إيراد الحديث الواحد موصولاً ومرسلاً.
٢. بيان مقصد الإمام مسلم من إيراد الحديث الواحد من وجهين موصولاً ومرسلاً.
٣. إبراز القرائن الدالة على صحة وجهي الحديث المختلف في إسناده بين الوصل والإرسال.
٤. إظهار القرائن الدالة على رجحان أحد الوجهين على الآخر عند الإمام مسلم مع صحتهما عنده.
٥. المساهمة في الدفاع التطبيقي عن صحيح مسلم، والرد على الطاعنين فيه، وإبطال شبهاتهم وزيفهم من خلال بيان الحكمة من إيراد الحديث الواحد موصولاً ومرسلاً.

رابعاً - الدراسات السابقة، وما يضيفه البحث إليها:

بعد الاطلاع والبحث المستمر حول ما كُتِبَ عن موضوع الدراسة من خلال المراسلة مع مراكز البحوث العلمية^(١) عبر شبكة الإنترنت، وسؤال أهل العلم والتّخصص من مشايخنا وأساتذتنا، لم أعثر على دراسة علمية وافية ومعقدة، تناولت موضوع: "تعارض الوصل والإرسال

(١) مثل: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، المملكة العربية السعودية - الرياض، ومؤسسة القدس للبحوث والدراسات الإسلامية، فلسطين - غزة.

عند الإمام مسلم من خلال صحيحه"، وإن بدا لأحد أن هناك دراسات سابقة فإنما هي دراسات متناثرة في بطون الكتب، ودراسات ذات صلة بالموضوع، من أهمها:

١. تصحيح أوجه الرواية المختلفة عند الإمام مسلم في كتابه الصحيح، دراسة نقدية: وهي رسالة علمية للباحثة: راما أبو طربوش، بإشراف الدكتور: عبد ربه أبو صعيليك، نالت بها الباحثة درجة الدكتوراة في الحديث الشريف وعلومه، من الجامعة الأردنية، تناولت الباحثة في الفصل الثاني من رسالتها الحديث عن تصحيح أوجه الرواية المختلفة في الأسانيد عند الإمام مسلم، وذكرت بعضاً من أجناس الروايات التي وقع اختلاف في سياق أسانيدها، وذكرت منها: الرواية المختلفة بين الوصل والإرسال.

• ما يضيفه البحث:

يمتاز هذا البحث أنه تناول موضوع: "تعارض الوصل والإرسال عند الإمام مسلم، دراسة نظرية تطبيقية على صحيحه" بشكل مستقل ومعتمق، ويمتاز أيضاً في أنه يُبرز: تعريف الوصل والإرسال، وبيان حكم تعارضهما، وبيان منهج الإمام مسلم في إيراد الحديث الواحد موصولاً ومرسلاً، وهذا ما أضافته هذه الدراسة، وانفردت به عن الدراسات السابقة، وما توفيقني إلا بالله، عليه توكلتُ، وإليه أُنيب.

خامساً - حدود البحث:

اقتصر نطاق الدراسة على بيان مفهوم الوصل والإرسال لغة واصطلاحاً، وتعريف تعارض الوصل والإرسال، وبيان حكمه، والكشف عن منهج الإمام مسلم في الأحاديث التي وقع اختلاف في سياق إسنادها بين الوصل والإرسال.

سادساً- منهج البحث، وطبيعة عملي فيه:

اعتمدتُ على المنهج الوصفي والاستقرائي لصحيح مسلم، وقيمتُ بجمع الأحاديث النبوية التي وقع الاختلاف في سياق إسنادها بين الوصل والإرسال، وقد انتقيتُ منها ما احتجَّتْ إليه في الاستدلال والتعرف على منهج الإمام مسلم، ووزَّعتها على المباحث والمطالب كُلُّ بما يُناسبه، وكانت خطوات العمل على النحو الآتي:

١. تقسيم البحث: إلى مقدمة، وثلاثة مباحث، وكل مبحث إلى مطالب حسب الحاجة، وخاتمة.

٢. عزو الآيات القرآنية: ذكرتُ اسم السُّورة ورقم الآية بعد إيرادها مباشرة.

٣. جمع الأحاديث وإيرادها: قُمتُ بجمع وإيراد بعض الأحاديث التي وقع اختلاف في سياق إسنادها بين الوصل والإرسال، وما كان له وجه ارتباط بالموضوع؛ فيُوردُ للحاجة إليه.

٤. تخريج الأحاديث النبوية: قُمتُ بتخريج الأحاديث النبوية من مصادرها الأصلية على قدر الحاجة، وكانت طريقتي في ذلك بأن ذكرت الحديث وعزوته إلى مصادره الأصلية، ثم أتبعه بذكر المتابعات في التَّخريج، ثم أَحَلَّتْ إلى نُقطة الاشتراك بقولي: "به".

٥. تراجم الرواة والأعلام: ترجمتُ للصَّحابة المغمورين والمختلف في صحبتهم، وأستعين في ذلك بما قاله ابن حجر في الإصابة في تمييز الصَّحابة، وترجمتُ لرواة الدراسة المُخْتَلَف فيهم جرْحاً وتعديلاً عند الحاجة إلى ذلك فقط.

٦. عرَّفْتُ بالكلمات والمصطلحات والبلدان التي تحتاج إلى تعريف وبيان وذلك بالرُّجوع إلى الكُتب المُختَصَّة بذلك.

٧. ضبط المُشْكِل: ضبطتُ ما يُشْكِل قراءته من الكلمات.

٨. التوثيق: اقتصرْتُ على ذكر اسم الكتاب، والجزء، والصَّفحة في الحاشية، وباقى التعريف بالكتاب ذكرته في قائمة المصادر والمراجع للاختصار.

سابعاً- خطة البحث:

يتكون البحث من: مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وذلك على النحو التالي:

المقدمة: وتشتمل على أهمّية الموضوع وبواعث اختياره، ومشكلة الدراسة، وأهداف البحث، والدِّراسات السَّابقة وما يضيفه البحث إليها، وحدود البحث، ومنهجه، وخطته التي نحن بصدددها.

المبحث الأول: تعريف تعارض الوصل والإرسال:

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأوّل: تعريف الوصل لغةً واصطلاحاً.

المطلب الثَّاني: تعريف الإرسال لغةً واصطلاحاً.

المطلب الثَّالث: تعريف تعارض الوصل والإرسال.

المبحث الثَّاني: حكم تعارض الوصل والإرسال.

المبحث الثَّالث: منهج الإمام مسلم في إيراد الحديث الواحد موصوِّلاً ومرسلاً:

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأوّل: تصحيح الإمام مسلم للوصل والإرسال معاً.

المطلب الثَّاني: ترجيح الإمام مسلم الوصل على الإرسال.

المطلب الثَّالث: ترجيح الإمام مسلم الإرسال على الوصل.

الخاتمة: وتشتمل على أهمّ النتائج والتوصيات التي توصلتُ إليها من خلال البحث.

المبحث الأول تعريف تعارض الوصل والإرسال

نتعرض في هذا المبحث لبيان مفهوم الوصل والإرسال لغةً واصطلاحًا، وتعريف تعارض الوصل والإرسال، وذلك من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: تعريف الوصل لغةً واصطلاحًا:

يشتمل هذا المطلب على بيان معنى الوصل لغةً واصطلاحًا على النحو التالي:

أولاً- تعريف الوصل لغةً:

الوصل لغةً: وَصَلَ: الْوَاوُ وَالصَّادُ وَاللَّامُ: أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى صَمِّ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى يَعْلقَهُ. وَيُقَالُ: وَصَلَ فُلَانٌ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ وَصَلًا: أَيَّ صَمَّهُ بِهِ وَجَمَعَهُ. وَالوَصْلُ: مَصْدَرٌ لِلْفِعْلِ وَصَلَ، وَهُوَ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ، أَي: مَوْصُولٍ، وَيُطْلَقُ عَلَى الْمُتَّصِلِ: وَهُوَ اسْمٌ فَاعِلٍ مِنْ الْأَنْصَالِ، ضِدَّ الْأَنْقِطَاعِ، وَالْمُتَّصِلِ ضِدَّ الْمُتَّقَطِّعِ^(١).

ثانيًا- تعريف الوصل اصطلاحًا:

الوصل اصطلاحًا: اسم المفعول منه موصول، ويطلق على المتصل: وهو الذي اتصل إسناده، فكان كل واحد من رواته قد تحمَّله وسمعه ممن فوقه، حتى ينتهي إلى منتهاه^(٢).

(١) انظر: مقاييس اللغة، لابن فارس (١١٥/٦)، والعين، للفراهيدي (١٥٢/٧)، وتهذيب اللغة، للأزهري (١٦٤/١٢)، والصحاح، للجوهري (١٨٤٢/٥).

(٢) انظر: علوم الحديث، لابن الصلاح (ص ٤٤)، والتقريب والتيسير، للنووي (ص ٣٢)، والمقنع في علوم الحديث، لابن الملقن (١١٢/١)، ونزهة النظر، لابن حجر (ص ٧٠).

المطلب الثاني: تعريف الإرسال لغةً واصطلاحًا:

يشتمل هذا المطلب على بيان معنى الإرسال لغةً واصطلاحًا على النحو التالي:

أولاً- تعريف الإرسال لغةً:

الإرسال لغةً: رَسَلَ: الرَّاءُ وَالسَّيْنُ وَاللَّامُ أَصْلٌ وَاحِدٌ مُطَرِّدٌ مُتْقَاسٌ، يَدُلُّ عَلَى الْإِنْبِعَاثِ وَالْإِمْتِدَادِ^(١)، وَيُقَالُ: أَرْسَلَ الشَّيْءَ يُرْسَلُهُ إِرْسَالًا أَي بَعَثَهُ وَمَدَّدَهُ، وَالْإِرْسَالُ: الْإِطْلَاقُ وَالتَّخْلِيَةُ، وَاسْمُ الْمَفْعُولِ مِنْهُ الْمُرْسَلُ: وَهُوَ الْمُطْلَقُ، وَضِدُّهُ الْمُقَيَّدُ، وَيُقَالُ: أَرْسَلَ الشَّيْءَ يُرْسَلُهُ أَي أَطْلَقَهُ، وَيُطْلَقُ الْمُرْسَلُ بِمَعْنَى: الْمَوْجَّه، وَالْإِرْسَالُ: التَّوَجِيهُ، وَمِنْهُ الرَّسَالَةُ: الشَّيْءُ الْمَوْجَّهُ إِلَى الْغَيْرِ^(٢).

ثانياً- تعريف الإرسال اصطلاحًا:

الإرسال اصطلاحًا: اسم المفعول منه المرسل، والمرسل: هو ما يُقابل المُتَّصِل، ويدخل فيه ما أضافه أو رفعه التابعي - صغيرًا كان أو كبيرًا - إلى النبي ﷺ، ولا يُعدُّ إبهام الصحابي من قبيل المرسل^(٣). قال الحميدي: "إِذَا صَحَّ الْإِسْنَادُ عَنِ الثَّقَاتِ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ فَهُوَ حَجَّةٌ، وَإِنْ لَمْ يَسْمِ ذَلِكَ الرَّجُلُ؛ لِأَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ كُلَّهُمْ عَدُولٌ"^(٤).

وقال ابن دقيق العيد: "عدم ذكر اسم الصحابي لا يجعل الحديث مرسلًا"^(٥).

(١) انظر: مقاييس اللغة، لابن فارس (٣٩٢/٢).

(٢) انظر: الصحاح، للجوهري (١٧٠٩/٤)، وتهذيب اللغة، للأزهري (٢٧٤/١٢)، ولسان العرب، لابن منظور (٢٨١/١١).

(٣) انظر: المراسيل، لأبي داود (ص ١٢٥)، وعلوم الحديث، لابن الصلاح (ص ٥١)، ونزهة النظر، لابن حجر (ص ١٠٠).

(٤) انظر: بيان الوهم والإيهام، لابن القطان الفاسي (٦١١/٢).

(٥) نقله عنه الزيلعي في نصب الراية (٣٥/١).

المطلب الثالث: تعريف تعارض الوصل والإرسال:

بعد أن عرفنا المقصود بالوصل والإرسال لغةً واصطلاحًا يجدر بنا أن نتعرف على مفهوم تعارض الوصل والإرسال: "هو أن يختلف الرواة الثقات في حديث ما؛ فيرويه بعضهم متصلًا، ويرويه آخرون مرسلًا"^(١).

المبحث الثاني

حكم تعارض الوصل والإرسال

اختلف العلماء في حكم تعارض الوصل والإرسال إلى عدّة أقوال، وفي هذا المبحث سنعرض أقوال العلماء في حكم تعارض الوصل والإرسال، وذلك على النحو الآتي:

القول الأول: إذا تعارض الوصل والإرسال، كان الحكم لمن وصله، وهذا القول هو رأي جمهور الفقهاء والأصوليين، وهو مذهب الخطيب البغدادي، حيث قال: "ومنهم مَنْ قال: الحكم للمُسْنِدِ إذا كان ثابت العدالة ضابطًا للرواية فيجب قَبُولُ خَبَرِهِ ويلزم العمل به وإن خالفه غيراً وسواء كان المُخَالِفُ له واحداً أو جماعةً وهذا القول هو الصحيح عندنا"^(٢).

وهو القول الذي صححه الحافظ ابن الصلاح فقال: "... فالحكم على الأصح في كل ذلك لما زاده الثقة من الوصل والرفع"^(٣).
وصححه الحافظ العراقي، فقال: "وهو الأظهر الصحيح"^(٤).

واختاره الإمام النووي لنفسه، ونسبه إلى المحققين من المحدثين، والفقهاء، وأصحاب الأصول، حيث قال: "فالصحيح الذي قاله

(١) انظر: فتح المغيـث، للسـخاوي (١/ ٢١٤).

(٢) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي (ص ٤١١).

(٣) علوم الحديث، لابن الصلاح (ص ٧٢).

(٤) انظر: شرح التبصرة والتذكرة، للعراقي (١/ ٢٢٧).

المحققون من المحدثين، وقاله الفقهاء وأصحاب الأصول، وصححه الخطيب البغدادي: أن الحكم لمن وصله أو رفعه سواء كان المخالف له مثله أو أكثر وأحفظ؛ لأنه زيادة ثقة وهي مقبولة"^(١).

وقالوا في توجيه هذا القول:

١. إن الوصل زيادة ثقة وهي مقبولة، والوصل فيه زيادة علم؛ لأنه يدل على أن الراوي حفظ ما غاب عن غيره، ومَنْ حَفِظَ حِجَّةً عَلَى مَنْ لَمْ يَحْفَظْ"^(٢).

٢. قالوا: إن الذي وصل الحديث مثبت وغيره ساكت، ولو كان نافيًا، فالمثبت مقدم على النافي؛ لأنه علم ما خَفِيَ عَلَيْهِ، ولاحتمال أن يكون سمع الوجهين"^(٣).

وقال الخطيب البغدادي: "وهذا القول هو الصحيح عندنا؛ لأن إرسال الراوي للحديث ليس بجرح لمن وصله ولا تكذيب له ولعله أيضًا مسند عند الذين رووه مرسلاً أو عند بعضهم إلا أنهم أرسلوه لغرض أو نسيان أو الناسي لا يقضى له على الذاكر وكذلك حال راوي الخبر إذا أرسله مرة ووصله أخرى لا يُضَعَّفَ ذلك أيضًا؛ لأنه قد ينسى فيرسله ثم يذكر بعده فيسندُه أو يفعل الأمرين معًا عن قصد منه لغرض له فيه"^(٤).

القول الثاني: هو إذا تعارض الوصل والإرسال، كان الحكم للإرسال، وهذا القول نَسَبَهُ الخطيب البغدادي إلى أكثر أصحاب الحديث، ولم ينص على أحد بعينه"^(٥)، وقيل إنه مذهب ابن القطان الفاسي"^(٦).

(١) شرح النووي على مسلم، للنووي (١/٣٢).

(٢) انظر: صحيح ابن حبان (١/١٥٧)، واختصار علوم الحديث، لابن كثير (ص ٦١).

(٣) انظر: علوم الحديث، لابن الصلاح (ص ٧٢)، وفتح المغيبي، للسخاوي (١/٢١٩).

(٤) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي (ص ٤١١).

(٥) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي (ص ٤١١).

(٦) انظر: محاسن الاصطلاح، للبلقيني (ص ٩٥).

وقالوا في توجيه هذا القول:

١. إن مَنْ أرسله معه زيادة علم على مَنْ وصل؛ لأن الغالب في الألسنة الوصل، فإذا جاء الإرسال علم أن مع المرسل زيادة علم، وأنه قد سلك غير الجادة، وهذا دليل على مزيد حفظه^(١).

واعترض على هذا التوجيه بأن الإرسال نَقْصٌ في الحفظ، وذلك لما جُبِلَ عليه الإنسان من السهو والنسيان، فتبين أن النظر صحيح، وأن زيادة العلم إنما هي مع مَنْ أسند^(٢).

٢. إن إرسال الحديث نوع قدح في الحديث، فترجيحه على الموصول، من قبيل تقديم الجرح على التعديل، ومن المقرر تقديم الجرح على التعديل عند التعارض، وهذا التوجيه ذكره المحب الطبري فيما نقله الزركشي عنه، قال: "وَعَلَّلَ الْمُحِبُّ الطَّبْرِيُّ هَذَا الْقَوْلَ بِأَنَّ الْإِرْسَالَ جَرَحٌ، وَالْجَرَحُ مَقْدَمٌ عَلَى التَّعْدِيلِ"^(٣).

القول الثالث: أن الحكم للأكثر: والمعنى إذا كان عدد مَنْ أرسله أكثر ممن وصله، كان الحكم للإرسال، وإذا كان عدد من وصله أكثر ممن أرسله، كان الحكم للموصل، وهذا القول هو اختيار الحاكم النيسابوري، ونسبه إلى أئمة الحديث^(٤).

وقالوا في توجيه هذا القول: إن الظن يدور مع الكثرة^(٥)، وإن الحفظ على الجماعة أقرب منه إلى القلة، وإن تطرق السهو والخطأ إلى الأكثر أبعد^(٦).

(١) انظر: محاسن الاصطلاح، للبلقيني (ص ٩٥)، والنكت على ابن الصلاح، للزركشي (٢/ ١٨٩).

(٢) انظر: محاسن الاصطلاح، للبلقيني (ص ٩٥).

(٣) النكت على مقدمة ابن الصلاح، للزركشي (٢/ ٥٨)، وفتح الباقي، لزكريا الأنصاري (١/ ٢١٧).

(٤) المدخل إلى كتاب الإكليل، لأبي عبد الله الحاكم (ص ٤٧).

(٥) انظر: توضيح الأفكار، للصنعاني (١/ ٣١١).

(٦) انظر: الرسالة، للشافعي (١/ ٢٨١)، النكت على مقدمة ابن الصلاح، للزركشي (٢/ ٥٩).

قال الإمام مسلم: "الصَّحِيحُ مِنَ الرَّوَايَاتِ مَا حَدَّثَ الْجَمَاعَةَ مِنَ الْحِفَازِ دُونَ الْوَاحِدِ الْمُنْفَرِدِ، وَإِنْ كَانَ حَافِظًا عَلَى هَذَا الْمَذْهَبِ، رَأَيْنَا أَهْلَ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ يَحْكُمُونَ فِي الْحَدِيثِ مِثْلَ: شُعْبَةَ، وَسُفْيَانَ بْنِ عَيْنَةَ، وَيَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وَغَيْرَهُمْ مِنْ أَئِمَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ"^(١).

وقال ابن عبد البر: "وفيه دليل على أن المحدث إذا خالفته جماعة في نقله أن القول قول الجماعة، وأن القلب إلى روايتهم أشدُّ سكوتًا من رواية الواحد"^(٢).

وقال البيهقي في عدَّة مواضع من كتابه السنن الكبرى: "العدد أولى بالحفظ من الواحد"^(٣).

وقال الحازمي: "فمما يُرْجَحُ بِهِ أَحَدَ الْحَدِيثَيْنِ عَلَى الْآخَرِ كَثْرَةُ الْعَدَدِ فِي أَحَدِ الْجَانِبَيْنِ، وَهِيَ مُؤَثِّرَةٌ فِي بَابِ الرَّوَايَةِ؛ لِأَنَّهَا تُقَرِّبُ مِمَّا يُوجِبُ الْعِلْمَ، وَهُوَ التَّوَاتُرُ"^(٤).

وقال السيوطي في سياق حديثه عن وجوه الترجيح: "أحدها: كثرة الرواة، كما ذكر المصنف - النووي -؛ لأن احتمال الكذب والوهم على الأكثر أبعد من احتمالهما على الأقل"^(٥).

وممن قال بالترجيح بالكثرة: شعبة بن الحجاج، وسفيان بن عينة، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي^(٦).

وتجدر الإشارة إلى أن الترجيح بالكثرة لا يكون إلا إذا كان الرواة في الطرفين متساويين في الحفظ والإتقان.

(١) التمييز، لمسلم بن الحجاج (ص ١٧٢).

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر (١/ ٣٤٢).

(٣) السنن الكبرى، للبيهقي (٢/ ٣٩).

(٤) الاعتبار في النسخ والمنسوخ، للحازمي (ص ٩).

(٥) تدريب الراوي، للسيوطي (٢/ ٦٥٥).

(٦) انظر: التمييز، لمسلم بن الحجاج (ص ١٧٢).

القول الرابع: أن الحكم للأحفظ:

فإذا كان من وصله أحفظ ممن أرسله فالحكم للوصل، وإذا كان من أرسله أحفظ ممن وصله فالحكم للإرسال، وهذا القول ذهب إليه بعض أصحاب الحديث^(١)، ومنهم يحيى بن سعيد القطان^(٢)، وهو منسوب إلى الإمام أحمد^(٣).

وينبني على هذا القول والذي قبله - أي الترجيح بالأكثر والأحفظ -، مسألة وهي: مدى تأثير مخالفة مسند الحديث للحفظ، وأثر ذلك في أهلية الراوي المخالف، أي عدالته وضبطه، وفي روايته التي أسندها؟ للعلماء في هذه المسألة قولان:

القول الأول: أن مخالفة الأكثر أو الأحفظ تقدح في مسند الراوي المخالف، وفي أهليته، وذلك أن مخالفتهم قدحت في حديثه فتقدح في عدالته^(٤).

القول الثاني: أن ذلك غير قادح في مسنده الذي لم يقع فيه التعارض ولا في عدالته، وهو رأي الأكثرين من أهل العلم، ومنهم: ابن الصلاح^(٥)، والنووي^(٦)، والعراقي^(٧)، والسخاوي^(٨).

القول الخامس: الترجيح بالقرائن:

ذهب جماعة من أهل التحقيق والدراية والتدقيق إلى أنه ليس لأهل الحديث حكم عام مطرد عند الاختلاف في الوصل والإرسال، بل مرجع

(١) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي (ص ٤١١).

(٢) انظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (٧٩/١).

(٣) شرح علل الترمذي، لابن رجب (٦٣٧/٢).

(٤) انظر: الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي (ص ٤١١)، وفتح المغي، للسخاوي (٢١٨/١).

(٥) انظر: علوم الحديث، لابن الصلاح (ص ٧١).

(٦) انظر: التقريب والتيسير، للنووي (ص ٣٨).

(٧) انظر: شرح التبصرة والتذكرة، للعراقي (٢٣٢/١).

(٨) انظر: فتح المغي، للسخاوي (٢١٨/١).

ذلك ومرده إلى القرائن والمُرجحات، وهذا القول منسوب إلى طائفة من أهل العلم المتقدمين، وممن صرح بهذا القول منهم:

١. ابن دقيق العيد، حيث قال: "إنَّ مَنْ حكى عن أهل الحديث أو أكثرهم أنه إذا تعارض رواية مُرسِل ومُسند، أو واقفٍ ورافع، أو ناقصٍ وزائد: أنَّ الحكمَ للزائد، فلمَّ يُصبْ في هذا الإطلاق، فإنَّ ذلك ليس قانوناً مطَّرداً، وبمراجعة أحكامهم الجزئية تُعرفُ صواب ما نقول"^(١).

٢. وابن سيد الناس، إذ قال: "ليس لأكثر أهل الحديث في تعارض الوصل والإرسال عمل مطرد"^(٢).

٣. والحافظ العلائي، حيث قال: "كلام الأئمة المتقدمين في هذا الفن كعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان، وأحمد بن حنبل، والبخاري، وأمثالهم يقتضي أنهم لا يحكمون في هذه المسألة بحكم كلي بل عملهم في ذلك دائر مع الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عند أحدهم في كل حديث"^(٣).

٤. والحافظ ابن رجب، حيث قال: "وربما يستنكر أكثر الحفاظ المتقدمين بعض تفردات الثقات الكبار، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه"^(٤).

٥. والحافظ ابن حجر، فقد قال: "والتحقيق أنهما - البخاري ومسلم - ليس لهما في تقديم الوصل عمل مطرد، بل هو دائر مع القرينة،

(١) شرح الإلمام بأحاديث الأحكام، لابن دقيق العيد (١/٢٧).

(٢) انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر (٢/٦٠٤).

(٣) انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر (٢/٦٠٤)، وتوضيح الأفكار، للصنعاني (١/٣١٢).

(٤) شرح علل الترمذي، لابن رجب (٢/٥٨٢).

فمهما ترجح بها اعتماداه، وإلا فكم حديث أعرضاً عن تصحيحه للاختلاف في وصله وإرساله"^(١).

٦. والإمام السخاوي، حيث قال: "الحق حسب الاستقراء من صنيع متقدمي الفن عدم اطراد حكم كلي، بل ذلك دائر مع الترجيح، فتارة يترجح الوصل، وتارة الإرسال، وتارة يترجح عدد الذوات على الصفات، وتارة العكس، ومن راجع أحكامهم الجزئية تبين له ذلك"^(٢).

قلتُ: والقول بالترجيح بالقرائن، هو القول الراجح؛ لأنه يتأتى مع الواقع الحديثي للروايات، ولأن القرائن والمرجحات التي اعتمد عليها النقاد في ترجيحهم للوصل وفي ترجيحهم للإرسال، تختلف اختلافاً واسعاً، ولا تنحصر في الحفظ، ولا في كثرة العدد، وإنما يدركها الأئمة نتيجة ما لديهم مما جباهم الله به من حصيلة واسعة ناتجة عن دراسة الطرق والأسانيد، وخبرة دقيقة واعية بالرواية ودرجاتهم في الحفظ والإتقان، ومدى معرفتهم بأحاديث الشيوخ.

قال الحافظ ابن حجر: "وجوه الترجيح كثيرة لا تنحصر ولا ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كل حديث يقوم به ترجيح خاص، وإنما ينهض بذلك الممارس الفطن الذي أكثر من الطرق والروايات، ولهذا لم يحكم المتقدمون في هذا المقام بحكم كلي يشمل القاعدة، بل يختلف نظرهم بحسب ما يقوم عندهم في كل حديث بمفرده، والله أعلم"^(٣).

(١) فتح الباري، لابن حجر (١٠/٢٠٣).

(٢) فتح المغيبي، للسخاوي (١/٢١٦).

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر (٢/٧١٢).

المبحث الثالث

منهج الإمام مسلم في إيراد الحديث الواحد موصولاً ومرسلاً

نتعرف في هذا المبحث على منهج الإمام مسلم في إيراد الحديث موصولاً ومرسلاً، وتبين أنه ليس له في تعارض الوصل والإرسال حكم عام أو قاعدة مطّردة، بل إن منهجه دائر مع القرائن والمرجّحات، فتارة يُرجح الوصل، وأخرى يُرجح الإرسال، وأحياناً يُصحح الوصل والإرسال معاً دون ترجيح، وذلك وفق القرائن التي توفرت له في كل رواية، إذ إن لكل رواية واقعاً حديثياً ونقداً خاصاً بها، وبيان ذلك من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: تصحيح الإمام مسلم للوصل والإرسال معاً.

ويشتمل هذا المطلب على مثال تطبيقي لحديث صحّح فيه الإمام مسلم الوصل والإرسال معاً، وذلك على النحو التالي:

الوجه الأول "الوصل": قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمِيرِيِّ، عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ وَلَدِ سَعْدٍ، كُلُّهُمْ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى سَعْدٍ يَعُودُهُ ^(١) بِمَكَّةَ، فَبَكَى، قَالَ: "مَا يُبْكِيكَ؟" فَقَالَ: قَدْ خَشِيتُ أَنْ أَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرْتُ مِنْهَا، كَمَا مَاتَ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ ^(٢)، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا" ثَلَاثَ مَرَارٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي مَالًا كَثِيرًا، وَإِنَّمَا يَرِثُنِي ابْنَتِي، أَفَأَوْصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ: "لَا"، قَالَ: فَبِالْثَلَاثِينَ؟، قَالَ: "لَا"،

(١) يَعُودُهُ: من العيادة: وهي زيارة المريض وافتقاده، [انظر: مشارق الأنوار، للفاضل عياض (٢/ ١٠٥)].

(٢) سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ: القرشي العامري من بني عامر بن لؤي، وقيل: من حلفائهم، وقيل: من مواليهم، من اليمن، وكان بدرياً، يرثي له رسول الله ﷺ أن مات بمكة، زوجته سبيعة الأسلمية توفي عنها في حجة الوداع وهي حامل، فأنبت النبي ﷺ، فقال لها: قد حلت فانكحي... [انظر: الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر (٣/ ٤٥)].

قَالَ: فَالْتَّصِفُ؟ قَالَ: "لَا"، قَالَ: فَالْتُّلْتُ؟ قَالَ: "الْتُّلْتُ وَالتُّلْتُ كَثِيرٌ، إِنَّ صَدَقَتَكَ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ، وَإِنَّ نَفَقَتَكَ عَلَى عِيَالِكَ صَدَقَةٌ، وَإِنَّ مَا تَأْكُلُ أَمْرًا تَك مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ، وَإِنَّكَ أَنْ تَدَعَ أَهْلَكَ بِخَيْرٍ - أَوْ قَالَ: بِعَيْشٍ - خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ يَتَكَفَّفُونَ^(١) النَّاسَ" وَقَالَ: بِيَدِهِ^(٢).

الوجه الثاني "الإرسال": قال مسلم عقب الحديث السابق: وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيِّ، عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ وَلَدِ سَعْدٍ، قَالُوا: مَرَضَ سَعْدٌ بِمَكَّةَ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ يُعَوِّدُهُ بِنَحْوِ حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ^(٣).

أولاً- وجه الاختلاف في إسناد الحديث:

هذا الحديث مداره على أيوب السخيتاني، واختلف عنه على وجهين: الأول: رواه عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، عن عمرو بن سعيد، عن حميد بن عبد الرحمن الحميري، عن ثلاثة من ولد سعد، عن أبيهم، عن النبي ﷺ موصولاً، والثاني: رواه حماد بن زيد، عن أيوب، عن عمرو بن سعيد، عن حميد الحميري، عن ثلاثة من ولد سعد، عن النبي مرسلاً، من غير ذكر أبيهم.

ثانياً- تخريج الحديث:

رُويَ هذا الحديث من وجهين: الوصل والإرسال، على النحو الآتي:

• تخريج الوجه الموصول:

رُويَ الحديث موصولاً من طريق: عبد الوهاب الثقفي^(٤)، ووهيب بن

(١) يَتَكَفَّفُونَ: أي يمدون أكفهم إلى الناس يسألونهم. [انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (٤/١٩٠)].

(٢) صحيح مسلم، كتاب الوصية، باب الوصية بالثلث، (٣/١٢٥٣/ح١٦٢٨).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الوصية، باب الوصية بالثلث، (٣/١٢٥٣/ح١٦٢٨).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الوصية، باب الوصية بالثلث، (٣/١٢٥٣/ح١٦٢٨)، وابن خزيمة في صحيحه (٤/٦١/ح٢٣٥٥)، والبيهقي في الكبرى (٩/٣١/ح١٧٧٨٤).

خالد^(١)، وحماد بن زيد^(٢)، ثلاثتهم عن أيوب السخيتاني، عن عمرو بن سعيد، عن حميد الحميري، عن ثلاثة من أولاد سعد، عن أبيهم سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، موصولاً.

وروي الحديث من طريق: ابن شهاب الزهري^(٣)، وسعد بن إبراهيم^(٤)، وسماك بن حرب^(٥)، ويونس بن جبير^(٦)، وبكير بن مسمار^(٧)، خمستهم عن أبناء سعد، عن أبيهم سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، موصولاً.

• تخريج الوجه المرسل:

روي الحديث مرسلًا من طريق: حماد بن زيد - كما في الصحيح - عن أيوب، عن عمرو بن سعد، عن حميد الحميري، عن أبناء سعد، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا، من غير ذكر سعد رضي الله عنه.

وهذا يعني أن حمادًا روى الحديث مرة عن أيوب السخيتاني بالوصل كعبد الوهاب الثقفي ووهيب بن خالد، ورواه مرة أخرى عن أيوب بالإرسال.

وقد تابع أيوب السخيتاني في إرسال الحديث، عبد الله بن عون^(٨).

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٣/٥٠/ح ١٤٤٠).

(٢) أخرجه أبو عوانة في مستخرجه (٣/٤٨٤/ح ٥٧٨٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب ما جاء إن الأعمال بالنية والحسبة، (١/٢٠/ح ٥٦)، ومسلم في صحيحه، كتاب الوصية، باب الوصية بالثلث، (٣/١٢٥٠/ح ١٦٢٨).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النفقات، باب فضل النفقة على الأهل، (٧/٦٢/ح ٥٣٥٤)، والنسائي في سننه، كتاب الوصايا، باب الوصية بالثلث، (٦/٢٤٢/ح ٣٦٢٧).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الوصية، باب الوصية بالثلث، (٣/١٢٥٢/ح ١٦٢٨).

(٦) أخرجه النسائي في سننه، كتاب الوصايا، باب الوصية بالثلث، (٦/٢٤٤/ح ٣٦٣٥)، وفي الكبرى (٦/١٥٥/ح ٦٤٢٩).

(٧) أخرجه النسائي في سننه، كتاب الوصايا، باب الوصية بالثلث، (٦/٢٤٣/ح ٣٦٣٠).

(٨) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (١/١٢٩/ح ٣٣١)، وأبو يعلى في مسنده (٢/١١٦/ح ٧٨١).

ثالثاً- بيان الراجح من الوجوه السابقة:

هذا الحديث من الأحاديث التي استدرکها الدارقطني على الإمام مسلم، فقد ذكره في كتابه التتبع، وحكى الاختلاف فيه دون ترجيح، حيث قال: "وأخرج مسلم حديث حميد بن عبد الرحمن الحميري، عن ثلاثة نفر من ولد سعد، وهذا أسنده الثقفى عن أيوب، عن عمرو بن سعيد، عن حميد الحميري، عن ثلاثة كلهم يحدث عن أبيه، وقال حماد، عن أيوب، عن عمرو، عن ثلاثة، قالوا: مرض سعد مرسلًا. وقال هشام، عن محمد، عن حميد، عن ثلاثة من بني سعد أن سعدًا. وأخرجها كلها مسلم"^(١).

والاختلاف في الحديث دائر بين عبد الوهاب الثقفي وحماد بن زيد، فقد اختلفا على شيخهما أيوب السخيتاني؛ فرواه الثقفي عن أيوب موصولًا، ورواه حماد عن أيوب مرسلًا، وقد أشار العلماء إلى هذا الاختلاف، وذكروا أن مسلمًا أخرجها ليبين الاختلاف بينها، ومن تلك الأقوال: قال القاضي عياض: "أرى مسلمًا أدخل هذه الروايات ليبين الخلاف فيها، وهى وشبهها عندي من العلل التي وعد بذكرها في مواضعها"^(٢).

وقال الرشيد العطار: "إنما أورده مسلم من الوجهين المذكورين عن أيوب؛ لينبه على الاختلاف عليه في إسناده، والله عَجَّلَ أَعْلَم"^(٣).

وقال النووي: "إنما ذكر مسلم هذه الروايات المختلفة في وصله وإرساله؛ ليبين اختلاف الرواة في ذلك.... إلى أن قال: "ولا يقدر هذا الخلاف في صحة هذه الرواية، ولا في صحة أصل الحديث؛ لأن أصل

(١) الإلزامات والتتبع، للدارقطني (ص ١٩٥).

(٢) إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض (٣٦٩/٥).

(٣) غرر الفوائد المجموعة، للرشيد العطار (ص ٣٢١).

الحديث ثابت من طرق من غير جهة حميد عن أولاد سعد، وثبت وصله عنهم في بعض الطرق التي ذكرها مسلم^(١).

والذي يظهر لي من خلال تخريج الحديث أن الاختلاف في وصل الحديث وإرساله وقع من حميد الحميري، فرواه مرة بالوصل، وأخرى بالإرسال، فاختلف الرواة عنه، وحميد من التابعين، والوصل والإرسال غالبًا ما يقع في هذه الطبقة أو من طبقة الصحابة، فقد ينشط الراوي فيرويه موصولًا، وقد لا ينشط فيرويه مرسلًا.

قال الشيخ مقبل الوداعي عن هذا الحديث: "فالظاهر أن حميدًا تارة يرويه مرسلًا، وتارة ينشط فيرويه متصلًا، وأن الوصل والإرسال كلاهما صحيح"^(٢).

قلتُ: بالإضافة إلى أن الوصل والإرسال وقع من تابعي ثقة، فإن الرواية فيها حكاية قصة أبيهم، فيمكن أن تكون روايتهم المرسلة هي من باب حكاية القصة لا الرواية المباشرة عن النبي ﷺ، وهذا موجود عند المحدثين، فقد يروون بالعنونة دون قصد الرواية، وإنما حكاية القصة، ويؤكد ذلك ما قاله الحافظ ابن رجب، حيث قال: "ولكن كان القدماء كثيرًا ما يقولون: "عن فلان" ويريدون به الحكاية عن قصته، والتحديث عن شأنه، ولا يقصدون الرواية عنه"^(٣).

وخلاصة القول: إن الحديث صحيح بكلا الوجهين عند الإمام مسلم، ويؤكد ذلك القرائن والمُرجّحات التالية:

١. أن حماد بن زيد روى الحديث عن أيوب السخيتاني بالوجهين الوصل والإرسال، وهو من أثبت الناس في أيوب، قال ابن معين:

(١) شرح النووي على مسلم، للنووي (١١/٨١).

(٢) تحقيق كتاب الإلزامات والتتبع، لمقبل الوداعي (ص ١٩٦).

(٣) شرح علل الترمذي، لابن رجب (٢/٦٠٣).

"ليس أحد أثبت في أيوب من حماد بن زيد"^(١)، ورواية الواحد للحديث بالوجهين ليست قاذحة.

٢. أن أيوب قد تُوبع متابعة تامة من قبل عبد الله بن عون في رواية الحديث بالإرسال، وهذا يعني أن الاختلاف وقع من شيخهم حميد الحميري، وهو تابعي ثقة^(٢)، وقد تقدم ذكر أن الوصل والإرسال غالبًا ما يقع من طبقة الصحابة والتابعين.

٣. إن الرواية فيها حكاية قصة مرض سعد رضي الله عنه، يرويها عنه أبناءؤه، وليس المقصود منها رواية الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما حكاية القصة عن أبيهم.

٤. تقديم الإمام مسلم للرواية الموصولة، لا يلزم منه تعليقه للرواية المرسلة، وإنما قدمها؛ لأن الأصل في الحديث هو الوصل، ومن رواه بالإرسال كان على سبيل حكاية القصة.

المطلب الثاني: ترجيح الإمام مسلم الوصل على الإرسال.

ويشتمل هذا المطلب على مثال تطبيقي لحديث رجّح فيه الإمام مسلم الوصل على الإرسال، وذلك على النحو التالي:

الوجه الأول "الوصل": قال الإمام مسلم رحمه الله: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمَّا تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ،

(١) انظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (١/١٨١).

(٢) انظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص ١٨٢).

أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا، وَقَالَ: "إِنَّهُ لَيْسَ بِكَ عَلَى أَهْلِكَ هَوَانٌ"^(١)، إِنْ شِئْتَ سَبَعْتُ لَكَ، وَإِنْ سَبَعْتُ لَكَ، سَبَعْتُ لِنِسَائِي".

♦ وقال رحمه الله: حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا حَفْصُ يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، ذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَهَا، وَذَكَرَ أَشْيَاءَ هَذَا فِيهِ، قَالَ: "إِنْ شِئْتَ أَنْ أُسَبِّحَ لَكَ، وَأُسَبِّحَ لِنِسَائِي، وَإِنْ سَبَعْتُ لَكَ، سَبَعْتُ لِنِسَائِي".

الوجه الثاني "الإرسال": قال الإمام مسلم رحمه الله: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ، وَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ، قَالَ لَهَا: "لَيْسَ بِكَ عَلَى أَهْلِكَ هَوَانٌ، إِنْ شِئْتَ سَبَعْتُ عِنْدَكَ، وَإِنْ شِئْتَ ثَلَّثْتُ، ثُمَّ دُرْتُ"^(٢)، قَالَتْ: ثَلَّثْتُ.

♦ ثم قال: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَأَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَخَذَتْ بَثْوِيهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنْ شِئْتَ زِدْتُكَ، وَحَاسَبْتُكَ بِهِ، لِلْبِكْرِ سَبْعٌ، وَلِلثِيْبِ ثَلَاثٌ".

♦ ثم قال أيضًا: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو صَمْرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ^(٣).

(١) أَهْلِكَ هَوَانٌ: أَرَادَ بِالْأَهْلِ نَفْسَهُ ﷺ، وَالْمَعْنَى الْمُرَادُ أَيُّ لَا يَغْلِقُ بِكَ وَلَا يُصِيْبُكَ هَوَانٌ عَلَيْهِمْ، وَلَا يَضِيعُ مِنْ حَقِّكَ شَيْءٌ بَلَّ تَأْخِذِيْنَهُ كَامِلًا. [انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (١/٨٤)].

(٢) ثُمَّ دُرْتُ: أَيُّ لَا أَحْتَسِبُ بِالثَّلَاثِ عَلَيْكَ. [انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (٢/٣٣٦)].

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ، كِتَابُ الرِّضَاعِ، بَابُ قَدْرَ مَا تَسْتَحِقُّهُ الْبِكْرُ وَالثِّيْبُ مِنْ إِقَامَةِ الزَّوْجِ عِنْدَهَا عَقِبَ الزَّفَافِ، (٢/١٠٨٣ ح/١٤٦٠).

أولاً- وجه الاختلاف في إسناد الحديث:

هذا الحديث مداره على عبد الملك بن أبي بكر، واختلف عنه على وجهين: الوجه الأول: رواه محمد بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أم سلمة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ، موصولاً، والوجه الثاني: رواه عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك، عن النبي ﷺ مرسلًا، ولم يذكر أباه، ولا أم سلمة، ورواه عبد الرحمن بن حميد، عن عبد الملك، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن النبي ﷺ مرسلًا، وليس فيه ذكر لأم سلمة.

ثانياً- تخريج الحديث:

رُوِيَ هذا الحديث من وجهين: الوصل والإرسال، على النحو الآتي:

• تخريج الوجه الموصول:

رُوِيَ الحديث موصولاً من طريق: محمد بن أبي بكر^(١)، وعبد الله بن أبي بكر^(٢)، كلاهما عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ.

وقد تابع عبد الملك بن أبي بكر على وصله، كل من: عبد الواحد بن أيمن^(٣)، وعبد الحميد بن أبي عمرو، والقاسم بن عبد الرحمن^(٤)، وحبیب بن أبي ثابت^(٥).

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب النكاح، باب في المقام عند البكر، (٢/٢٤٠ ح/٢١٢٢)، وابن ماجه في سننه، كتاب النكاح، باب الإقامة على البكر والثيب، (١/٦١٧ ح/١٩١٧).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ - رواية يحيى الليثي (٢/٥٢٩ ح/١٤)، وعبد الرزاق في مصنفه (٦/٢٣٦ ح/١٠٦٤٥)، والدارقطني في سننه (٤/٤٣١ ح/٣٧٣٣).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الرضاع، باب قدر ما تستحقه البكر والثيب من إقامة الزوج عندها عقب الزفاف، (٢/١٠٨٣ ح/١٢٦٠)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٥/٤٢٤ ح/٣٠٨٢).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده (٤٤/٢٣٣ ح/٢٦٦١٩)، وعبد الرزاق في مصنفه (٦/٢٣٥ ح/١٠٦٤٤)، والنسائي في الكبرى (٨/١٦٦ ح/٨٨٧٧)، وابن حبان في صحيحه (٩/٣٧٢ ح/٤٠٦٥).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/٢٧٤ ح/٥٨٦).

• تخريج الوجه المرسل:

رُوِيَ الحديث مرسلًا من طريق: عبد الله بن أبي بكر^(١)، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن النبي ﷺ، ولم يذكر أباه ولا أم سلمة. ورواه محمد بن أبي بكر^(٢)، وعبد الرحمن بن حميد^(٣)، كلاهما عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلًا، من غير ذكر أم سلمة.

ومن خلال تخريج الحديث نجد أن مَنْ أُرسل الحديث رواه موصولًا أيضًا، كعبد الله بن أبي بكر، وكذلك من وصل الحديث فقد رواه مرسلًا أيضًا، كمحمد بن أبي بكر.

وهذا يعني أن أبا بكر بن عبد الرحمن هو مَنْ روى الحديث مرة بالوصل، وأخرى بالإرسال، وهو من التابعين، والوصل والإرسال يُحتمل من هذه الطبقة والتي فوقها.

ثالثًا- بيان الراجح من الوجوه السابقة:

لقد ذكر الإمام الدارقطني هذا الحديث في كتابه التتبع، وحكى الاختلاف فيه، قائلًا: "وأخرج مسلم حديث الثوري، عن محمد بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبيه، عن أم سلمة متصلًا: "إن شئت سبعت لك"، وحديث حفص بن غياث، عن عبد الواحد بن أيمن، عن أبي بكر، عن أم سلمة متصلًا، وقد أرسله عبد الله بن أبي بكر وعبد الرحمن بن حميد، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبي بكر مرسلًا، قاله سليمان بن بلال وأبو ضمرة عن عبد الرحمن بن حميد"^(٤).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الرضاع، باب قدر ما تستحقه البكر والثيب من إقامة الزوج عندها عقب الزفاف، (٢/١٠٨٣/ح ١٤٦٠)، والدارقطني في سننه (٤/٤٣٠/ح ٣٧٣٢).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٦/٢٣٦/ح ١٠٦٤٦).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤/١٩/ح ٦٧٦٠)، والبيهقي في الكبرى (٧/٤٩٠/ح ١٤٧٥٦).

(٤) الإلزامات والتتبع، للدارقطني (ص ٢٤٩).

وحاصل كلام الدارقطني أن الاختلاف في الحديث على عبد الملك بن أبي بكر، فقد اختلف عليه في وصل الحديث وإرساله؛ فرواه محمد بن أبي بكر بن عبد الرحمن، وعبد الواحد بن أيمن، متصلًا، ورواه عنه آخران مرسلًا، وهما: عبد الله بن أبي بكر، وعبد الرحمن بن حميد، وقد أشار العلماء إلى هذا الاختلاف، وذكروا أن مسلمًا أوردها ليبين الاختلاف فيها، ومن تلك الأقوال:

قال القاضي عياض: "ولا تتبّع على مسلم فيه - يعني الحديث - إذ قد بيّن علته، وهذا يدل على ما ذكرناه أول الكتاب؛ أن ما وعد به من ذكر علل الحديث، قد وفّى به وذكره في الأبواب"^(١).

وقال الرشيد العطار: "وهذا حديث انفرد به مسلم دون البخاري، وأخرجه في صحيحه متصلًا من وجه آخر من حديث سفیان الثوري، عن محمد بن أبي بكر بن حزم، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبيه، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ، ثم أردفه بحديث مالك وغيره مرسلًا كما ذكرناه، وإنما أراد بذلك والله أعلم؛ ليبين الاختلاف الواقع في إسناده بين رواته، ويخرج من عهده"^(٢).

وقد ذكر الإمام النووي استدراك الدارقطني، وتعبه قائلاً: "وهذا الذي ذكره الدارقطني من استدراكه هذا على مسلم فاسد؛ لأن مسلمًا قد بيّن اختلاف الرواة في وصله وإرساله، ومذهبه ومذهب الفقهاء، والأصوليين، ومحققين المحدثين أن الحديث إذا روي متصلًا ومرسلًا حكم بالاتصال، ووجب العمل به؛ لأنها زيادة ثقة، وهي مقبولة عند الجماهير فلا يصح استدراك الدارقطني"^(٣).

قلتُ: وما قاله الإمام النووي من استدراك الدارقطني على مسلم فيه

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض (٤/٦٦٣).

(٢) غرر الفوائد المجموعة، للرشيد العطار (ص ٢٩٢).

(٣) شرح النووي على مسلم، للنووي (١٠/٤٣).

نظر؛ لأن الدارقطني ذكر أوجه الرواية وبيّن الاختلاف من غير ترجيح أو تعقيب على الإمام مسلم في ذكر تلك الأوجه، ومما يؤكد عدم استدراكه على مسلم ما ذكره في كتابه العلل من تصحيح تلك الأوجه، حيث قال: "ورواه الثوري، عن محمد بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبيه، عن أم سلمة، متصلًا"^(١)، وهي الرواية التي صدّر بها مسلم بابه.

ثم قال: "ورواه مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبيه، عن أم سلمة متصلًا، والمرسل عن مالك أصح"^(٢).

قلتُ: والإمام مسلم قد أخرج رواية مالك المرسلة عن عبد الله بن أبي بكر دون الموصولة، وهذا يدل على أنها الأصح كما قال الدارقطني.

ثم قال: "ورواه عبد الواحد بن أيمن، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أم سلمة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ متصلًا، وحديث عبد الواحد بن أيمن صحيح، وحديث الثوري، عن محمد بن أبي بكر صحيح"^(٣).

فيتضح مما سبق أن الإمام الدارقطني يُصحح وجهي الرواية الموصولة والمرسلة كما أخرجهما الإمام مسلم في صحيحه.

وقد ذهب ابن عبد البر إلى ترجيح الوصل على الإرسال، حيث قال: "هذا حديث ظاهره الانقطاع، وهو متصل مسند صحيح، قد سمعه أبو بكر من أم سلمة كما في صحيح مسلم، وأبي داود، وابن ماجه، من طريق محمد بن أبي بكر، عن عبد الملك، عن أبيه، عن أم سلمة"^(٤).

وقال أبو مسعود الدمشقي ما حاصله، أن سفيان الثوري، وعبد الواحد بن أيمن قد روياه مُجوّدًا، وقد جوّده عبد الله بن داود عن عبد

(١) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني (٢١٧/١٥).

(٢) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني (٢١٨/١٥).

(٣) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني (٢١٨/١٥).

(٤) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر (٢٤٣/١٧).

الرحمن بن أيمن، ثم ذكر من أرسله، ثم قال: "وإذا جوّده ثقات، وقصّر به ثقات أيضاً وبينه - الإمام مسلم -، فلا يلزمه عيب في ذلك"^(١).

وخلاصة القول أن مسلماً يرى ترجيح الرواية الموصولة على المرسلة، وهو ما ذهب إليه ابن عبد البر، وأبو مسعود الدمشقي، والنووي، ومما يؤيد القرائن والمرجحات التالية:

١. ليس للإرسال على فرض ثبوته من المرجحات ما يُوجب تقديمه على الوصل.

٢. أن الوصل زيادة من ثقات فيجب قبوله والأخذ به.

٣. إن هناك قولاً بسماع عبد الملك بن أبي بكر من أم سلمة رضي الله عنها^(٢)، فلا يبعد أن يكون مسلم ممن كان يرى أخذ عبد الملك من أم سلمة مباشرة، وبواسطة أبيه كما يحصل مثل هذا لغيره من الرواة، ويؤيد ذلك أن مسلماً لا يشترط ثبوت السماع للراوي بل يكفي بالمعاصرة مع إمكان السماع، وقد ذكر ذلك في مقدمته وشدد النكير على من يشترط ثبوت السماع من المعاصر لشيخه.

وقد أخرج الإمام مسلم الرواية المرسلة لبيان الاختلاف بين الروايات لا لبيان علتها، ومما يؤكد ذلك:

٤. أن الحديث رُوِيَ موصولاً من طريق: محمد بن أبي بكر^(٣)، وعبد الواحد بن أيمن^(٤)، ورُوِيَ مرسلًا من طريق: عبد الله بن أبي بكر، وعبد الرحمن بن حميد^(٥)، وجميعهم حفاظ ثقات.

(١) جواب أبي مسعود الدمشقي للدارقطني، لأبي مسعود الدمشقي (ص ١٠٣).

(٢) انظر: تهذيب الكمال، للزمي (١٨/٢٨٩)، وتهذيب التهذيب، لابن حجر (٦/٣٨٧).

(٣) انظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص ٤٧٠).

(٤) انظر: تاريخ ابن معين - رواية ابن محرز (ص ١١١)، والجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (٦/٢٠).

(٥) انظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص ٢٩٧) (ص ٣٣٩).

٥. أن مَنْ روى الحديث موصولاً، رواه مرسلًا، كمحمد بن أبي بكر، ومَنْ رواه مرسلًا، رواه موصولًا، كعبد الله بن أبي بكر، وهذا يعني أن مَنْ أرسل الحديث يعلم بوصله.
٦. أن الاختلاف في الوصل والإرسال وقع على أبي بكر بن عبد الرحمن وهو من طبقة التابعين، فيُحتمل أن يكون رواه متصلًا مرة، ورواه مرسلًا مرة أخرى.

المطلب الثالث: ترجيح الإمام مسلم الإرسال على الوصل.

أشار الإمام مسلم إلى الاختلاف في وصل الحديث وإرساله؛ ورجّح الإرسال أحيانًا، ولم أقف إلا على مثال واحد ساق فيه مسلم الرواية المرسلة ثم الموصولة، وفي هذا المطلب أدرس هذا المثال مبيّنًا فيه ترجيح الإرسال على الوصل، وذلك على النحو التالي:

الوجه الأول "الإرسال": قال الإمام مسلم رحمه الله: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غَاصِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ".

الوجه الثاني "الوصل": قال الإمام مسلم عقب الحديث السابق: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ ذَلِكَ^(١).

أولاً- وجه الاختلاف في إسناد الحديث:

هذا الحديث مداره على شعبة بن الحجاج، واختلف عنه على

(١) صحيح مسلم، المقدمة، باب النهي عن الحديث بكل ما سمع، (١/١٠).

وجهين: الوجه الأول: رواه معاذ بن معاذ العنبري، وعبد الرحمن بن مهدي، كلاهما عن شعبة بن الحجاج، عن حبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن النبي ﷺ، مرسلًا، والوجه الثاني: رواه علي بن حفص، عن شعبة بن الحجاج، عن حبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة ؓ، عن النبي ﷺ موصولًا، حيث زاد في إسناده أبا هريرة ؓ.

ثانيًا - تخريج الحديث:

رُويَ هذا الحديث من وجهين: الوصل والإرسال، على النحو الآتي:

• تخريج الوجه الموصول:

رُويَ الحديث موصولًا من طريق: علي بن حفص - كما في الصحيح وغيره^(١)، وحماد بن أسامة^(٢)، كلاهما عن شعبة بن الحجاج، عن حبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة ؓ، عن النبي موصولًا.

• تخريج الوجه المرسل:

رُويَ الحديث مرسلًا من طريق: معاذ بن معاذ العنبري، وعبد الرحمن بن مهدي - كما في الصحيح -، وغندر محمد بن جعفر^(٣)، وأدم بن أبي إياس^(٤)، وسليمان بن حرب^(٥)، وحفص بن عمر^(٦)، جميعهم عن

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب في التشديد في الكذب، (٤/٢٩٨/ح٤٩٩٢)، وابن حبان في صحيحه (١/٢١٣/ح٣٠)، والحاكم في المستدرک (١/١٩٥/ح٣٨١).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥/٢٣٧/ح٢٥٦١٧).

(٣) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (٢/٣٠٥/ح١٤١٦).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/١٩٥/ح٣٨٢).

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/١٩٥/ح٣٨٢).

(٦) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب في التشديد في الكذب، (٤/٢٩٨/ح٤٩٩٢)، والحاكم في المستدرک (١/١٩٥/ح٣٨٢).

شعبة بن الحجاج، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن النبي ﷺ مرسلًا، ولم يذكر فيه أبا هريرة رضي الله عنه.

ثالثًا- بيان الراجح من الوجوه السابقة:

لقد أورد الإمام الدارقطني هذا الحديث في كتابه التتبع، وحكى الاختلاف فيه، ورجح الرواية المرسلة على الموصولة معللاً ذلك بأن الذين أرسلوه جماعة، حيث قال: "وأخرج مسلم عن أبي بكر، عن علي بن حفص، عن شعبة، عن خبيب، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: "كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع"، والصواب مرسل، قاله معاذ، وغندر، وعبد الرحمن بن مهدي، وغيرهم"^(١).

وروى الحديث أبو داود في سننه من طريقين عن شعبة:

الأول: من طريق علي بن حفص المتصلة.

الثاني: من طريق حفص بن عمر المرسلة.

وقال عقبهما: "وَلَمْ يَذْكُرْ حَفْصُ أَبِي هُرَيْرَةَ"، وقال أيضاً: "وَلَمْ يُسْنِدْهُ إِلَّا هَذَا الشَّيْخُ يَعْنِي عَلِيَّ بْنَ حَفْصِ الْمَدَائِنِيِّ"^(٢)، ويؤخذ من كلامه أنه يُرْجِحُ الرواية المرسلة على الموصولة.

وأخرج الحاكم هذا الحديث في المستدرک من طريق علي بن حفص مسنداً، وقال عقبه: "قد ذكر مسلم هذا الحديث في أوساط الحكايات التي ذكرها في خطبة الكتاب عن محمد بن رافع، ولم يخرجها محتجاً به في موضعه من الكتاب، وعلي بن جعفر المدائني^(٣) ثقة، وقد نبهنا في أول الكتاب على الاحتجاج بزيادات الثقات، وقد أرسله جماعة

(١) الإلزامات والتتبع، للدارقطني (ص ١٣٠).

(٢) سنن أبي داود (٤/٢٩٨/ح ٤٩٩٢).

(٣) كذا في المستدرک على الصحيحين، والصواب: "علي بن حفص".

من أصحاب شعبة"^(١)، وساق أسانيدَه إلى كل من آدم بن أبي إياس، وسليمان بن حرب، وحفص بن عمر، قالوا: "ثنا شعبة، عن خبيب، عن حفص بن عاصم، قال: قال رسول الله ﷺ: "...".

وقال الإمام النووي معقباً على الحديث: "وأما فقه الإسناد فهكذا وقع في الطريق الأول عن حفص، عن النبي ﷺ مرسلًا فإن حفصًا تابعي، وفي الطريق الثاني عن حفص - بن علي - عن أبي هريرة ؓ، عن النبي ﷺ متصلًا، فالطريق الأول رواه مسلم من رواية معاذ، وعبد الرحمن بن مهدي، وكلاهما عن شعبة، وكذلك رواه غندر عن شعبة فأرسله، والطريق الثاني: عن علي بن حفص، عن شعبة"^(٢).

ثم ساق النووي كلام الإمام الدارقطني وترجيحه، وتعقبه قائلاً: "وقد رواه أبو داود في سننه أيضًا مرسلًا ومتصلًا؛ فرواه مرسلًا عن حفص بن عمر النميري، عن شعبة، ورواه متصلًا من رواية علي بن حفص، وإذا ثبت أنه رُوِيَ متصلًا ومرسلًا فالعمل على أنه متصل، هذا هو الصحيح الذي قاله الفقهاء، وأصحاب الأصول، وجماعة من أهل الحديث، ولا يضر كون الأكثرين رواه مرسلًا؛ فإن الوصل زيادة من ثقة، وهي مقبولة"^(٣).

وهذا نرى أن الحاكم، والنووي في الشق المقابل لأبي داود والدارقطني إذ رجحا وصل الحديث على إرساله، وحجتهم أن الوصل زيادة ثقة، وزيادة الثقة مقبولة.

وخلاصة القول أن مسلمًا يُرَجِّح الرواية المرسلة على الموصولة، وقد أخرج الرواية الموصولة للإشارة إلى الاختلاف بين الروايات، لا لبيان تعليلها، ويؤكد ذلك القرائن التالية:

(١) المستدرک على الصحيحین، لأبي عبد الله الحاكم (١/١٩٥).

(٢) شرح النووي على مسلم، للنووي (١/٧٤).

(٣) شرح النووي على مسلم، للنووي (١/٧٤).

١. أن الذين رَووا الحديث مرسلًا جماعة، وهم: عبد الرحمن بن مهدي، ومعاذ العنبري، وغندر محمد بن جعفر، وأدم بن أبي إياس، وسليمان بن حرب، وحفص بن عمر.

٢. أن الذين رَووا الحديث مرسلًا ثقات حفاظ فالحكم لهم، وأما حفص بن علي فقد رواه متصلًا، وهو صدوق، فخالف جماعة يمتازون عليه بالكثرة والحفظ، وبذلك يكون مسلم قد رجَّح الإرسال على الوصل بقرينتي: كثرة الرواة، والحفظ، وهما من أقوى المرجحات.

٣. إن مسلمًا لم يخرج الرواية المرسلة محتجًا بها في موضعه من الكتاب، كما قال الحاكم، فقد أخرجها في مقدمة الصحيح.

٤. لم يُخرج الإمام مسلم الحديث بالوجه الموصول لبيان علته، وإنما إشارة منه إلى الاختلاف بين الروايات، فكلا الوجهين صحيحين، وما كان من العلماء من ترجيحهم للرواية المرسلة على الموصولة؛ لأنها أكثر عددًا، وأوثق رجالًا.

٥. ويؤكد ذلك ما قاله الرشيد العطار، حيث قال: "لكن رواية ابن مهدي، ومن تابعه على إرساله أرجح؛ لأنهم أحفظ وأثبت من المدائني الذي وصله، وإن كان قد وثقه يحيى بن معين، والزيادة من الثقة مقبولة عند أهل العلم، ولهذا أورده مسلم من الطريقتين؛ لبيان الاختلاف الواقع في اتصاله، وقدم رواية مَنْ أرسله؛ لأنهم أحفظ وأثبت كما بيناه" (١).

فكلام الرشيد العطار لا يُفهم منه تعليله لرواية حفص بن علي المدائني الموصولة، ولكن يُفهم منه أنه رجَّح الرواية المرسلة على الموصولة؛ لأنها الأصح، وهذا فيه إشارة إلى أن الترجيح لا يعني أن الرواية المرجوحة غير مقبولة.

(١) غرر الفوائد المجموعة، للرشيد العطار (ص ٢٩٥).

الخاتمة

الحمدُ لله ربَّ العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، فقد توصلتُ من خلال هذا البحث إلى جملة من النتائج والتوصيات، وهي على النحو الآتي:

أولاً- النتائج:

١. أن الإمام مسلم لم يحكم في مسألة تعارض الوصل والإرسال بحكم عام مطّرد، بل كان منهجه دائراً مع القرائن والمرجحات التي توفرت له في كل رواية، فتارة يحكم بصحة الوجهين معاً، وتارة أخرى يُرجح أحدهما على الآخر من باب بيان الصحيح والأصح دون رد أحدهما.

٢. أن مقصد الإمام مسلم من إيراده للحديث الواحد موصولاً ومرسلاً بيان صحة الوجهين معاً، وأن كلا منهما معضدٌ للآخر، وليس بقادح له.

٣. من القرائن الدالة على صحة وجهي الحديث المختلف في إسناده بين الوصل والإرسال: سعة رواية الراوي، وكون الراوي أثبت الناس في شيخه، وإطباق الشيخين على إخراج الحديث من كلا الوجهين معاً، وكون الراوي قد ينشط فيُسند الحديث، وتارة قد لا ينشط فيرسله، أو أنه يرويه على سبيل الفتوى.

٤. من قرائن الترجيح بين الروايات المختلف في سياق إسنادهما بين الوصل والإرسال: ترجيح رواية الأكثر عدداً، وترجيح رواية الأوثق والأحفظ والأثبت، وترجيح إحدى الروايتين على الأخرى؛ لكون راويها أثبت الناس في شيخه وأعلمهم بحديثه، أو لكونه كان طويل الملازمة لشيخه، وترجيح إحدى الروايتين؛ لأن فيها زيادة من ثقة،

وترجيح إحدى الروايتين على الأخرى؛ لأن فيها حكاية قصة، وهي قرينة خاصة بترجيح الإرسال على الوصل وليس العكس.

ثانياً- التوصيات:

١. دراسة القضايا التفصيلية في منهجي البخاري ومسلم؛ كالاختلاف في الأسانيد أو المتون، أو زيادات الثقات، وغير ذلك.
٢. دراسة قرائن تصحيح الوجهين عند البخاري ومسلم خاصة، وعند المحدثين عامة، وذلك بتوضيح مناهجهم التصحيح على الوجهين، وذكر ضوابطه، وبيان الفاصل بينه وبين الإشارة إلى الاختلاف أو التعليل.
٣. عقد المؤتمرات، والمحاضرات، والملتقيات العلمية الحديثة المتخصصة التي تُعنى بكتب السنة عمومًا، وبالصحيحين على وجه الخصوص، ومناقشة مناهج أصحابهما، لدرء ودفع الشبهات والطعون الموجهة صوبها.

فهرس المصادر والمراجع

ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد (١٩٥٢م). الجرح والتعديل. ط١. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد. (٢٠٠٦م). العلل. تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د. سعد بن عبد الله الحميد، ود. خالد بن عبد الرحمن الجريسي. ط١. (د.م): مطابع الحميضي.

ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد. (١٤٠٩هـ). المصنف في الأحاديث والآثار. تحقيق: كمال يوسف الحوت. ط١. الرياض: مكتبة الرشد.

ابن أبي عاصم، أحمد بن عمرو. (١٩٩١م). الآحاد والمثاني. تحقيق: باسم فيصل أحمد الجوابرة. ط١. الرياض: مكتبة الرشد.

ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد (١٩٧٩م). النهاية في غريب الحديث والأثر. تحقيق: طاهر الزاوي، ومحمود محمد الطناحي. بيروت: المكتبة العلمية.

ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن (١٩٨٦م). علوم الحديث. تحقيق: نور الدين عتر.

ابن القطان، علي بن محمد (١٩٩٠م). بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام. تحقيق: الحسين آيت سعيد. ط١، الرياض: دار طيبة.

ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي (١٤١٣هـ). المقنع في علوم الحديث. تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع. ط١. السعودية: دار فواز للنشر.

ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان. (١٩٧٣م). الثقات. تحقيق: محمد عبد المعيد خان. ط١. الهند: دائرة المعارف العثمانية.

ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان. (١٩٩٣م). صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. ط ٢. بيروت: مؤسسة الرسالة.

ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي (١٤٢٢هـ). نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر. تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي. ط ١. الرياض: مطبعة سفير.

ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي (١٩٨٤م). النكت على كتاب ابن الصلاح. تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي. ط ١. المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية.

ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. (١٣٢٦هـ). تهذيب التهذيب. ط ١. الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية.

ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. (١٣٧٩هـ). فتح الباري بشرح صحيح البخاري. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار المعرفة.

ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. (١٤١٥هـ). الإصابة في تمييز الصحابة. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض. ط ١. بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. (١٩٨٦م). تقريب التهذيب. تحقيق: محمد عوامة. ط ١. سوريا: دار الرشيد.

ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد الشيباني. (٢٠٠١م). مسند أحمد بن حنبل. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرون. إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي. ط ١. بيروت: مؤسسة الرسالة.

ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق. (١٩٨٣م). صحيح ابن خزيمة. تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي. بيروت: المكتب الإسلامي.

ابن دقيق العيد، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب (٢٠٠٩م). شرح الإمام بأحاديث الأحكام. حققه وعلق عليه: محمد خروف العبد الله. ط ٢. سوريا: دار النوادر.

ابن دقيق العيد، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب. الاقتراح في بيان الاصطلاح. لبنان: دار الكتب العلمية.

ابن رجب الحنبلي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد. (١٩٨٧م). شرح علل الترمذي. تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد. ط ١. الزرقاء: مكتبة المنار.

ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله القرطبي (١٣٨٧هـ). التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري. ط ١. المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية.

ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن زكريا القزويني الرازي (١٩٧٩م). معجم مقاييس اللغة. تحقيق: عبد السلام محمد هارون. دار الفكر.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر. اختصار علوم الحديث. تحقيق: أحمد محمد شاكر. ط ٢. بيروت: لبنان: دار الكتب العلمية.

ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد. سنن ابن ماجه. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء الكتب العربية. فيصل عيسى البابي الحلبي.

ابن معين، يحيى بن معين (١٩٨٥ م)، معرفة الرجال عن يحيى بن معين وفيه عن علي بن المدني وأبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وغيرهم/ رواية أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز. تحقيق: الجزء الأول: محمد كامل القصار. ط ١. الناشر: مجمع اللغة العربية || دمشق.

ابن معين، يحيى بن معين. (د. ت). تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي). تحقيق: أحمد محمد نور سيف. ط ١. دمشق: دار المأمون للتراث.

ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم. (١٤١٤ هـ). لسان العرب. ط ٣. بيروت: دار صادر.

أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (١٤٠٨ هـ). المراسيل. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. ط ١. بيروت: مؤسسة الرسالة.

أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (د. ت). سنن أبي داود. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. بيروت: المكتبة العصرية.

أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. (٢٠٠٩ م). سنن أبي داود. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد كامل قره بللي. دار الرسالة العالمية.

أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني. (١٩٩٨ م). مستخرج أبي عوانة. تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي. ط ١. بيروت: دار المعرفة.

الأزهري، محمد بن أحمد (٢٠٠١ م). تهذيب اللغة. تحقيق: محمد عوض مرعب. ط ١. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الأنصاري، زكريا بن محمد بن زكريا (٢٠٠٢ م). فتح الباقي بشرح ألفية العراقي. تحقيق: عبد اللطيف هميم - ماهر الفحل. ط ١. دار الكتب العلمية.

البخاري، محمد بن إسماعيل. (١٤٢٢هـ). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، المشهور بـ: صحيح البخاري. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. ط ١. دار طوق النجاة.

البلقيني، عمر بن رسلان. محاسن الاصطلاح. تحقيق: د. عائشة عبد الرحمن بنت الشاطي أستاذ بكلية الشريعة بفاس، جامعة القرووين. الناشر: دار المعارف.

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي. (٢٠٠٣م). السنن الكبرى. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. ط ٣. بيروت: دار الكتب العلمية.

الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى. (١٩٧٥م). جامع الترمذي. تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف. ط ٢. مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي.

الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد. (١٩٨٧م). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. ط ٤. بيروت: دار العلم للملايين.

الحازمي، محمد بن موسى بن عثمان (١٣٥٩هـ). الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار. ط ٢. حيدر آباد - الدكن: دائرة المعارف العثمانية.

الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله (١٩٧٧م). معرفة علوم الحديث. تحقيق: السيد معظم حسين. ط ٢. بيروت: دار الكتب العلمية.

الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله. (١٩٩٠م). المستدرک على الصحيحين. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. ط ١. بغداد: دار الكتب العلمية.

الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله. المدخل إلى كتاب الإكليل. تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد. الاسكندرية: دار الدعوة.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي. الكفاية في علم الرواية. تحقيق: أبو عبد الله السورقي إبراهيم حمدي المدني المدينة المنورة: المكتبة العلمية.

الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد. (١٩٨٥م). العلل الواردة في الأحاديث النبوية. تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي. ط ١. الرياض: دار طيبة.

الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد. (٢٠٠٤م). سنن الدارقطني. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وأحمد برهوم. ط ١. بيروت: مؤسسة الرسالة.

الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد. الإلزامات والتبع. دراسة وتحقيق: الشيخ أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوداعي. ط ٢. لبنان: دار الكتب العلمية.

الدمشقي، أبو مسعود إبراهيم بن محمد بن عبيد (٢٠١٠م). جواب أبي مسعود الدمشقي لأبي الحسن الدارقطني عما بين غلط أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري. تحقيق: أبو عمر محمد بن علي الأزهري. ط ١. القاهرة: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.

الذهبي، محمد بن أحمد. (١٩٩٢م). الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة. تحقيق: محمد عوامة. ط ١. جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن.

الرشيد العطار، يحيى بن علي (١٤١٧هـ)، الجزء الأول من غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأحاديث المقطوعة. تحقيق: محمد خرشافي، ط ١، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم.

الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر (١٩٩٨م). النكت على مقدمة ابن الصلاح. تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج. ط ١. الرياض: أضواء السلف.

الزيلعي، عبد الله بن يوسف (١٩٩٧م). نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي. صححه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي الفنجاني، إلى كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري. تحقيق: محمد عوامة. ط ١. بيروت: مؤسسة الريان للطباعة والنشر.

السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد (٢٠٠٣م). فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي. تحقيق: علي حسين علي. ط ١. مصر: مكتبة السنة.

سعيد بن منصور (١٩٨٥م)، السنن. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. ط ١. الهند: الدار السلفية.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي. تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي. دار طيبة.

الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس (١٩٤٠م). الرسالة. تحقيق: أحمد شاكر. ط ١. مصر: مكتبة الحلبي.

الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد (١١٨٢هـ). توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار. تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة. ط ١. لبنان: دار الكتب العلمية.

الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد، المعجم الكبير. تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. ط ٢. الناشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة.

العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين. شرح التبصرة والتذكرة. تحقيق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل. ط ١. لبنان: دار الكتب العلمية.

الفراهيدي، الخليل بن أحمد. العين. تحقيق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي. دار ومكتبة الهلال.

القاضي عياض، ابن موسى اليحصبي. (١٩٩٨ م)، إكمال المعلم بفوائد مسلم. تحقيق: يحيى إسماعيل. ط ١. مصر: دار الوفاء.

القاضي عياض، ابن موسى اليحصبي. مشارق الأنوار على صحاح الآثار. المكتبة العتيقة ودار التراث.

القضاعي، محمد بن سلامة بن جعفر. (١٩٨٦ م). مسند الشهاب. تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. ط ٢. بيروت: مؤسسة الرسالة.

مالك، مالك بن أنس. (١٩٨٥ م). موطأ الإمام مالك. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. (د. ط). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

المزي، يوسف بن عبد الرحمن. (١٩٨٠ م). تهذيب الكمال في أسماء الرجال. تحقيق: بشار عواد معروف. ط ١. بيروت: مؤسسة الرسالة.

مسلم، مسلم بن الحجاج (٢٦١ هـ). التمييز. تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي. ط ٣. السعودية: مكتبة الكوثر. مسلم، مسلم بن الحجاج. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ المشهور بـ: صحيح مسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. ط ١. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الموصللي، أبو يعلى أحمد بن علي. (١٩٨٤ م). مسند أبي يعلى الموصللي. تحقيق: حسين سليم أسد. ط ١. دمشق: دار المأمون للتراث.

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب. (١٩٨٦م). السنن الصغرى المسمى بـ (المجتبى). تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. ط ٢. حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية.

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب. (٢٠٠١م). السنن الكبرى. حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي. أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط. قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي. ط ١. بيروت: مؤسسة الرسالة.

النووي، يحيى بن شرف (١٩٨٥م). التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث. تحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت. ط ١. بيروت: دار الكتاب العربي.

النَّووي، يحيى بن شَرَف. (١٣٩٢هـ). صحيح مسلم بشرح النَّووي المعروف بالمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. ط ٢. دار إحياء التراث العربي - بيروت.

وَقَفَّ السُّنَنُ لِلرَّسُولِ النَّبِيِّ

المقر الرئيسي: السعودية: جدة - جامعة الملك عبدالعزيز
مبنى رقم 3831، ص ب 23421 - الرمز البريدي 3799

إدارة المجلة: journal@alsunan.com

إدارة المركز: info@alsunan.com

+966544179454

c4sunnah

@c4sunnah

www.alsunan.com

Arcif
Analytics

doi

eISSN 2785-8499

